رجاله ثقات الا عباد بن عبد الصمد الراوي عن انس فضعيف لكن له شاهد من حديث
قبيصة بن مخارق صاحب القصة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا قبيصة ما مررت بحجر ولا شجر ولا مدر الا استغفر لك اذا صليت الفجر فقل ثلاثا
سبحان الله العظيم وبحمده فذكر الحديث وفيه قل اللهم اني اسالك مما عندك وافض
علي من فضلك وانشر علي من رحمتك حديث غريب اخرجه احمد وقال الحافظ
بعد ان ذكر احوال سنده ولولا الرجل المبهم لكان السند حسنا انتهى قوله تعج كان المراد
ترفع شكواها الى الله من ذلك الفعل والعج في اللغة رفع الصوت وفي الحديث
افضل الحج العج والثج قال في النهاية العج رفع الصوت بالتلبية قوله العالم
بكسر اللام قوله بعد صلاة الصبح اي لانه اشرف النهار ومفتتحه فهو حري
بان تعمر بالطاعات وفي النوم ترك ذلك وايضا فهو وقت قسمة الارزاق والنائم معرض
عن ترك ذلك وقد بينت في جزيل الغنائم فيما يسن فيما ايقاظ النائم انه يسن
ايقاظ من نام بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس لما روي انه صلى الله عليه وسلم
قال الصبحة تذهب الرزق وعن بعضهم قال ابن العماد واظنه عمر بن عبد العزيز
انه راى ابنا له نائما في هذا الوقت فايقظه وقال الارزاق تقسم وانت نائم
وساق التلمساني في شرح الشفا مثل هذه القصة عن العباس رضي الله تعالى عنه
وزاد فاما النوم على ثلاثة اقسام حمق وهو بعد صلاة العصر لا ينام منه الا سكران
او شيطان وخلق وهو القايلة وخرق وهو بعد الصبح انتهى ومحله ان كان
لغير عذر والا بان غلبه النوم ولم يقدر على دفعه فلا باس وفي الاحكام السلطانية
للماوردي لما اراد ابن الزبير هدم الكعبة ارسل الى عبيد بن عمير فقيل هو نائم فارسل
اليه وايقظه وقال اما بلغك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان الارض تضج
الى الله من نومة العلما انتهى فافاد انه مرفوع وفي غريب ابي عبيد في حديث عمر
اياكم ونومة الغداة فانها مبخرة مجفرة مجعرة قال ابو العباس المجفرة يبس الطبيعة
والمجعرة مقطعة النكاح انتهى وفي شرح الشفا للتلمساني قال عبد الله بن عمرو
ابن العاص رضي الله عنهما النوم على ثلاثة اوجه نوم خرق ونوم خلق ونوم حمق فاما
نوم الخرق فنوم الضحى تقضي الناس حوائجهم وهو نائم واما نوم الخلق فنوم القايلة
الى نصف النهار واما نوم الحمق فالنوم حين تحضر الصلاة والنوم بين العشائين
يحرم الرزق انتهى قال الحافظ في الفتح واخرج سفيان بن عيينة في جامعه عن
خوات رضي الله عنه قال نوم اول النهار خرق واوسطه خلق واخره حمق وسنده صحيح
انتهى وفي الادب المفرد للبخاري عن خوات بن جبير قال نوم اول النهار خرق واوسطه
خلق واخره حمق وفي نزهة العيون لنجم الدين بن فهد النوم في اول النهار عيلولة وهي
الفقر وعند الضحى فيلولة وهي الفتور وقبل الزوال قيلولة وهي الزيادة في العقل وبعد
الزوال حيلولة اي يحيل بينه وبين الصلاة وفي اخر النهار غيلولة اي تورث
الهلاك انتهى باب ما يقال عند الصباح والمسا في القاموس الصباح

الفجر

الفجر او اول النهار والمسا ضده انتهى قال العلقمي في شرح الجامع الصغير قال شيخنا يعني السيوطي
فائدة وهي عزيزة النقل فرع اول المسا من الزوال فكره الفقها عند كلامهم على
كراهة السواك للصائم بعد الزوال اما الصباح فقل من تعرض له وطالما فحصت
عنه الى ان وقفت عليه في ذيل فصيح ثعلب للعلامة موفق الدين البغدادي قال
الصباح عند العرب من نصف الليل الى الزوال ثم المسا الى اخر نصف الليل
الاول انتهى ما نقله قلت ومن فوائده انه يشرع ذكر الالفاظ الواردة
في الاذكار المتعلقة بالصباح والمسا وهذا واضح في الاذكار التي فيها ذكر المسا
والصباح اما التي فيها ذكر اليوم والليلة فلا يتاتى فيها ذلك اذ اول اليوم
شرعا من طلوع الفجر والليل من غروب الشمس انتهى وقال ابن حجر في شرح
المشكاة بعد كلام الموفق والظاهر ان المراد في الاحاديث بالمسا اوايل الليل
وبالصباح اوايل النهار ثم رايتني في شرح سيد الاستغفار ذكرت لذلك زيادة
وهي قوله ومن اطلاقه المسا على ما ذكر اي من غروب شمس اليوم والصباح على ما
ياتي اي طلوع الفجر يوخذ ما قررناه سابقا ان الاذكار المقيدة بالصباح والمسا
ليس المراد فيها حقيقتهما من نصف الليل الى الزوال في الاول ومنه الى نصف
الليل في الثاني كما نقل عن ثعلب وانما المراد بهما العرف من اوايل النهار في الاول
واخره في الثاني ويويده ان ابن ام مكتوم الاعمى موذن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان لا يوذن الاذان الثاني الذي هو علامة على الفجر الصادق حتى
يقال له اصبحت اصبحت والصباح ابتداوه من هذا الوقت وما قرب منه
لا من نصف الليل وشروع الاذان منه عندنا لا يدل على انه من ح لا يسمى صباحا اه
وسبقه لذلك ابن الجزري فقال من قال ان ذكر المسا يدخل بالزوال يكيف يعمل
في قوله اسالك خير هذه الليلة وما بعدها وهل تدخل الليلة الا بالغروب انتهى
وسبقه ايضا لذلك العلامة الرداد وزاد بيان اخر الوقت في كل منهما فقال
في موجبات الرحمة وعزايم المغفرة وقت اذكار الصباح من طلوع الفجر الى الضحى
وما بقي وقتها لحكم الصباح منسحب عليه والمختار منه من طلوع الفجر ان تكون الشمس
من ناحية المشرق كهيئتها من ناحية المغرب عند العصر ووقت اذكار المسا من
بعد صلاة العصر الى المغرب الى ان يمضي ثلث الليل او نصفه والله اعلم وقال
ابن حجر في شرح المشكاة في الكلام على حديث عثمان الاتي في الباب ثم ظاهر في صباح
ومسا وحين يصبح وحين يمسي انه لو قال اثنا النهار او الليل لا تحصل تلك الفايدة
وعظيم بركة الذكر يقتضي الحصول وسياتي في الكلام على ذلك الحديث لهذا
المقام مزيد قوله عجر بفتح الجيم على الافصح قوله وسبح بحمد ربك قال في
الكشاف بحمد ربك في موضع الحال اي وانت حامد لربك على ان وفقك
للتسبيح واعانك عليه والمراد بالتسبيح الصلاة او على ظاهره قوله والابكار
قال في زاد المسير الابكار ما بين طلوع الفجر الى صلاة الضحى قال الزجاج

الاخر صح